. @ 398 @

الوجه الرابع : .

2099 حدثنا محمد بن اسماعيل الاحمس ، ثنا وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر ، انه كره نكاح اهل الكتاب ويتاول ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن . .

الوجه الخامس : .

2100 قرات على محمد بن الفضل ، ثنا محمد بن علي ، انبا محمد بن مزاحم ، ثنا بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حيان ، قوله : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن نزلت في ابي مرثد الغنوي ، استاذن النبي صلى ا عليه وسلم في عناق ان يتزوجها ، وهي امراة مسكينة من قريش ، وكانت ذات حظ من الجمال ، وهي مشركة ، وابو مرئد يومئذ مسلم ، فقال : يا رسول ا انها تعجبني . فانزل ا ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم . .

الوجه السادس : .

2101 حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عزرة ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد ، عن قتادة : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن قال : يعني بذلك نساء مشركات العرب ، ليس لهن كتاب يقراونه . قوله تعالى : ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم .

2102 حدثنا ابو زرعة ، ثنا عمرو بن حماد / ثنا اسباط ، عن السدى : ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم قال : نزلت في عبد ا بن رواحة ، وكانت له امة سوداء ، وانه غضب عليها فلطمها ، ثم فرع فاتى النبي صلى ا عليه وسلم : ما هي يا عبد ا ؟ قال يا رسول ا ، هي تصوم وتصلي وتحسن الوضوء ، وتشهد الا اله الا ا ، وانك رسول ا ، . فقال يا عبد ا : هذه مؤمنة . فقال عبد ا فوالذي بعثك بالحق لاعتقنها واتزوجنها . ففعل . فطعن عليه اناس من المسلمين ، فقالوا : نكح امة ، وكانوا يريدون ان ينكحوا الى المشركين وينكحونهم ، رغبة في احسابهم ، فانزل ا تعالى : ولامة مؤمنة خير من مشركة 1 .